223667 ـ حكم من يطعن في أئمة أهل السنة ، ويقدم عليهم أهل البدعة .

السؤال

ما حكم من يطعن في العلماء السلفيين ، ولا يوافق علي الفتاوى التي يقولوها ، ويفضِّل أن يتبع العلماء الأشعريين ، ويطعن في شيخ الاسلام ابن تيمية ، ولا يوافق علي التفاسير السلفية ، ويطعن فيها ويقول أن فتاوى العلماء السلفيين تسببت في أن بعض الشباب أصبحوا لا دينيين وقالوا على الفتاوى : إذا كان هذا هو الإسلام فنحن لا نريده ، وهناك أيضا من يعتقد أن الدين يؤخذ من الأئمة الأربعة فقط ، ولا يعترف بشيخ الاسلام ابن تيمية ولا الشيخ محمد بن عبد الوهاب ولا بغيرهم من العلماء السلفيين ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أشدّ ما يحزننا أن يقع في أهل الإسلام مثل هذا ، حين يطعن من لا يؤبه له من العوام الجهلة وأهل البدعة في صروح الإسلام ورموزه من أئمة الدين ومشايخ أهل السنة والجماعة ، وهم أهل العلم ورثة الأنبياء ، الذين يعلِّمون الناس أمور دينهم ، وأحكام شريعة ربهم ، وهم المأوى والملاذ في المهمات التي تعصف بالأمم ، والفتن التي تجتاح القلوب .

والمنهج السلفي منهج غضّ ، لا يزال بطراوته وحسنه إلى آخر الزمان ، لا يقف أصحابه عند قول عالم ، ولا يتعصبون لمذهب ، ولا يردون قول الحق وإن ورد على لسان المخالف ، يقولون قولة واحدة : " ليس أحد إلا ويؤخذ من قوله ويترك ، ما خلا رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

يتبعون الأئمة ، ويقتدون بالسلف ، ولا ينكلون بأحد لمجرد زلة أو هفوة ، وخاصة إذا كان معروفا بالصلاح ، ولكن يعرفون لأهل العلم والفضل مكانتهم ، ويلتمسون المعاذير للخلق ، ويعذُرون بالجهل ، ويوجبون على العالم تعليم الجاهل قبل أن يؤاخذوا الجاهل بجهله .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" ... مَعَ أَنِّي فِي عُمْرِي إلَى سَاعَتِي هَذِهِ لَمْ أَدْعُ أَحَدًا قَطُّ فِي أُصُولِ الدِّينِ إلَى مَذْهَبِ حَنْبَلِيٍّ وَغَيْرِ حَنْبَلِيٍّ ، وَلَا انْتَصَرْت لِذَلِكَ ، وَلَا أَذْكُرُهُ فِي كَلَامِي ، وَلَا أَذْكُرُ إلَّا مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا، وَقَدْ قُلْت لَهُمْ غَيْرَ مَرَّةٍ : أَنَا أُمْهِلُ مَنْ يُخَالِفُنِي ثَلَاثَ سِنِينَ إنْ جَاءَ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ يُخَالِفُ مَا قُلْته فَأَنَا أُقِرُّ بِذَلِكَ ، وَأَمَّا مَا أَذْكُرُهُ فَأَذْكُرُهُ عَنْ أَئِمَّةِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ بِأَلْفَاظِهِمْ وَبِأَلْفَاظٍ مِنْ نَقْلِ إجْمَاعِهِمْ مِنْ عَامَّةِ الطَّوَائِفِ ، هَذَا مَعَ أَنِّي دَائِمًا وَمَنْ جَالَسَنِي يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنِّي : أَنِّي مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ نَهْيًا عَنْ أَنْ يُنْسَبَ مُعَيَّنٌ إلَى تَكْفِيرٍ وَتَفْسِيقٍ وَمَعْصِيَةٍ ، إلَّا إذَا عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرسالية الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا كَانَ كَافِرًا تَارَةً وَفَاسِقًا أُخْرَى وَعَاصِيًا أُخْرَى وَإِنِّي أُقَرِّرُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَطَأَهَا: وَذَلِكَ يَعُمُّ الْخَطَأَ فِي الْمَسَائِلِ الْخَبَرِيَّةِ

الْقَوْلِيَّةِ وَالْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّةِ ، وَمَا زَالَ السَّلَفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَلَمْ يَشْهَدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ لَا بِكُفْرِ وَلَا بِفِسْقِ وَلَا مَعْصِيَةٍ " انتهى من "مجموع الفتاوى" (3/ 229) .

ويقول ابن القيم رحمه الله :

" شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَبِيبٌ إِلَيْنَا ـ يعني الهروي رحمه الله ـ وَالْحَقُّ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ ، وَكُلُّ مَنْ عَدَا الْمَعْصُومِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ ، وَنَحْنُ نَحْمِلُ كَلَامَهُ عَلَى أَحْسَنِ مَحَامِلِهِ ، ثُمَّ نُبَيِّنُ مَا فِيهِ " انتهى من"مدارج السالكين" (2/ 38) .

وقال أيضا :

" وَنَحْنُ مَعَنَا الْعِصْمَةُ النَّافِعَةُ: أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ ـ غَيْرَ الْمَعْصُومِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَمَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ ، وَكُلَّ سَبِيلٍ لَا يُوَافِقُ سَبِيلَهُ فَمَهْجُورٌ غَيْرُ مَسْلُوكٍ " .

انتهى من "مدارج السالكين" (2/ 240) .

وقال رحمه الله في رسالته إلى أحد إخوانه (36-38) :

" وقد أقسم الله سبحانه بنفسه الكريمة أنا لا نؤمن حتى نحكم الرسول فيما شجر بيننا، وننقاد لحكمه ونسلم تسليما فلا ينفعنا تحكيم غيره والانقياد له ولا ينجينا من عذاب الله ولا يقبل منا هذا الجواب إذا سمعنا نداءه سبحانه يوم القيامة (ماذا أجبتم المرسلين) فإنه لا بد أن يسألنا عن ذلك ويطالبنا بالجواب قال تعالى (فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين) وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (أوحي إلي أنكم بي تفتنون وعني تسألون) ـ صحيح، رواه أحمد (25089) ـ يعني المسألة في القبر، فمن انتهت إليه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركها لقول أحد من الناس فسيرد يوم القيامة ويعلم " انتهى .

ولما تكلم أبو إسماعيل الهروي رحمه الله في مسألة لم يحسن الكلام فيها عقب عليه ابن القيم قائلا :

" وَلَا تُوجِبُ هَذِهِ الزَّلَّةُ مِنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ إِهْدَارَ مَحَاسِنِهِ ، وَإِسَاءَةَ الظَّنِّ بِهِ ، فَمَحَلُّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْإِمَامَةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالتَّقَدُّمِ فِي طَرِيقِ السُّلُوكِ الْمَحَلُّ الَّذِي لَا يُجْهَلُ ، وَكُلُّ أَحَدٍ فَمَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ إِلَّا الْمَعْصُومَ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ، وَالْكَامِلُ مَنْ عُدَّ خَطَؤُهُ " انتهى من "مدارج السالكين" (1/ 216) .

وهم ـ على ما منّ الله به عليهم من العلم والفضل ـ أهل تواضع للخلق ، وإذعان للحق ، ما نطق به لسان ، غير هيابين فيه أحدا ، لا تأخذهم في الله لومة لائم ، قال شيخ الإسلام رحمه الله :

" مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ لِينِ الْكَلَامِ وَالْمُخَاطَبَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ : فَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ اسْتِعْمَالًا لِهَذَا ، لَكِنَّ كُلَّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ حَسَنٌ ، وَحَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِالْإِغْلَاظِ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ لِبَغْيِهِ وَعُدْوَانِهِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: فَنَحْنُ مَأْمُورُونَ بِمُقَابَلَتِهِ " انتهى من "مجموع الفتاوى" (3/ 232) .

وقال ابن القيم :

" وَلَوْلَا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَأَنَّ كُلَّ مَا عَدَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَمَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ ، وَهُوَ عُرْضَةُ الْوَهْمِ وَالْخَطَإِ ، لَمَا اعْتَرَضْنَا عَلَى مَنْ لَا نَلْحَقُ غُبَارَهُمْ ، وَلَا نَجْرِي مَعَهُمْ فِي مِضْمَارِهِمْ، وَنَرَاهُمْ فَوْقَنَا فِي مَقَامَاتِ الْإِيمَانِ، وَمَنَازِلِ السَّائِرِينَ، كَالنُّجُومِ الدَّرَارِيِّ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيُرْشِدْنَا إِلَيْهِ ، وَمَنْ رَأَى فِي كَلَامِنَا زَيْغًا، أَوْ نَقْصًا وَخَطَأً، فَلْيَهْدِ إِلَيْنَا الصَّوَابَ، نَشْكُرُ لَهُ سَعْيَهُ. وَنُقَابِلُهُ بِالْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ وَالِانْقِيَادِ وَالتَّسْلِيمِ " انتهى من "مدارج السالكين" (2/ 137) .

ومن خرج عن المنهج السلفي فقد خرج عن منهج أهل السنة والجماعة ، إلى مسلك أهل الأهواء والبدع .

وقول هؤلاء الأغرار : " أن فتاوي العلماء السلفيين تسببت في أن بعض الشباب أصبحوا لا دينيين " افتراء وظلم ، فأقوال العلماء السلفيين المتقدمين والمتأخرين وفتاويهم لا تخرج عن أحكام الشريعة وأقوال الصحابة وأئمة المسلمين .

والذين تركوا الدين لم يتركوه لقول ابن تيمية أو ابن القيم أو ابن عبد الوهاب ، وإنما تركوه لبغضهم إياه ، وحبهم الباطل وتقديمه على الحق ، فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ، وأين في كلام السلفيين ما يوجب مثل ذلك ، أو يدل عليه بوجه ؟ سبحانك ، هذا بهتان عظيم !

لو كان هؤلاء المرتدون يرون أن هؤلاء هم السبب في ردتهم : فليتركوا قولهم ، ولا ينشغلوا بهم ، وكأنهم لم يخلقوا ، وليأخذوا عن غيرهم من علماء السنة أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم .

ولو أنهم فعلوا ذلك ثم نظروا : لوجدوا أن هؤلاء وأولئك إنما يأخذون من مشكاة واحدة

وقول هؤلاء السفهاء : " إذا كان هذا هو الإسلام فنحن لا نريده " يبين عوار ما هم عليه من الضلالة ، فهم يريدون دينا يتوافق مع آرائهم وأهوائهم ، ولا يخرج عما يعتقدونه ويدينون به ، فلما بحثوا ووجدوا أن أهل السنة أتباع السلف يحاربون الأهواء ، ويردون على أهلها ، لم يطب لهم اتباعهم ، ونفرت قلوبهم منهم ومن منهجهم ، وما ذلك إلا لزيغهم وانحرافهم .

وقولهم: إن الدين يؤخذ من الأئمة الأربعة فقط : قول فاسد أيضا ، وعمن كان الناس يأخذون دينهم قبل الأئمة الأربعة ؟ وإنما يؤخذ الدين من نبعيه الصافيين : الكتاب والسنة ، وطالب الحق يدركه إذا طلبه ، وحيثما وجده اتبعه ، دون أن يتقيد بأحد من الخلق خاصة ، يدور معه حيث دار .

يقول الشيخ ابن باز رحمه الله :

" ليس العلم مقصورا في المذاهب الأربعة ، بل هناك مذاهب أخرى ، مثل التابعين وأتباع التابعين والأئمة المعروفين من أهل العلم ، غير الأربعة ، فهناك الأوزاعي، وهناك الثوري ، وهناك إسحاق بن راهويه ، وهناك أئمة كبار لهم آراء ولهم معلومات نقلها العلماء عنهم ، فالمؤمن ـأعني طالب العلم المتبصرـ ينظر في الأدلة إذا وقع الخلاف ، ويأخذ ما وافق الدليل من أقوال الأئمة الأربعة وغيرهم من أهل العلم ، من أئمة الصحابة والتابعين وأتباعهم بإحسان .

فالواجب على أهل العلم وأهل البصيرة أن يعتنوا بهذا، وأن يعرضوا ما تنازع فيه الناس من الأئمة الأربعة أو من قبلهم أو من بعدهم على الأدلة الشرعية ، من الكتاب والسنة ، فما وافق الدليل في مسائل الخلاف ، وجب الأخذ به ، وطرح ما سواه ، سواء كان ذلك القول قال به أحد الأئمة الأربعة أو قال به غيرهم ، لأن الله يقول سبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ) ، فالواجب الرد إلى الكتاب والسنة عند النزاع ، وقال سبحانه: (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) ، وهذا محل إجماع بين أهل العلم : أن مسائل الخلاف يجب ردها إلى كتاب الله أو إلى سنة رسوله محمد عليه الصلاة والسلام، فما وافقهما فهو الحق، وما خالفهما وجب اطراحه ، أما الاقتصار على المذاهب الأربعة وتقليدها والتعصب لها فليس من شأن أهل العلم " انتهى من موقع الشيخ .

http://www.binbaz.org.sa/mat/10729

ثم إننا احتكمنا إلى الأئمة الأربعة ، فوجدناهم ينهون الناس عن التعصب لهم ، ويرشدونهم إلى طلب العلم من أصوله ، ولا

يأخذون عنهم ما عسى أن يقع في كلام الواحد منهم ، من مخالفة لشيء من الكتاب أو السنة .

قال زفر: " كنا نختلف إلى أبي حنيفة ومعنا أَبُو يوسف وَمُحَمَّد بن الحسن ، فكنا نكتب عنه ، فقال يوما أَبُو حنيفة لأبي يوسف : ويحك يا يَعْقُوب ، لا تكتب كل ما تسمع مني ، فإني قد أرى الرأي اليوم فأتركه غدا، وأرى الرأي غدا وأتركه بعد غد " .

انتهى من "تاريخ بغداد" (15/ 554) .

وقال الإمام الشافعي رحمه الله :

" إِذَا صَحَّ عِنْدَكُمُ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُولُوا بِهِ وَدَعُوا قَوْلِي فَإِنِّي أَقُولُ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعُوهُ مِنِّي ، وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَا تُقَلِّدُونِي. وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَى قَوْلِي ، وَفِي رِوَايَةٍ: فَاضْرِبُوا بِقَوْلِي عُرْضَ الْحَائِطِ ، فَلَا قَوْلَ لِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " انتهى من "البداية والنهاية" (14/ 137).

وقال الإمام أحمد رحمه الله :

" لَا تُقَلِّدْنِي وَلَا تُقَلِّدْ مَالِكًا وَلَا الثَّوْرِيَّ وَلَا الْأَوْزَاعِيَّ، وَخُذْ مِنْ حَيْثُ أَخَذُوا " .

وَقَالَ: " مِنْ قِلَّةِ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يُقَلِّدَ دِينَهُ الرِّجَالَ " . انتهى من "إعلام الموقعين" (2/ 139) .

وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ : قَالَ أَبُو يُوسُفَ: " لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَقَالَتَنَا حَتَّى يَعْلَمَ مِنْ أَيْنَ قُلْنَا " . انتهى من "إعلام الموقعين" (2/ 140) .

قال ابن القيم :

" وَقَدْ صَرَّحَ مَالِكٌ بِأَنَّ مَنْ تَرَكَ قَوْلَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ، فَكَيْفَ بِمَنْ تَرَكَ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِقَوْلِ مَنْ هُوَ دُونَ إِبْرَاهِيمَ أَوْ مِثْلِهِ ؟ " انتهى من "إعلام الموقعين" (2/ 140) .

انظر جواب السؤال رقم : (220570) .

على أننا نعود ، ونقول لهذا القائل : قد رضينا منك ، ما رضيته لنفسك ، ونقول لك : نعما هو ؛ ألا تخرج في شيء من أقوالك وأفعالك عما عليه الأئمة الأربعة ، وخلاك ذم ، ويسعك ذلك إن شاء الله ، ما دمت لم تتأهل للاجتهاد والنظر ، وأما الإنكار والعيب على غيرك ، فليس هذا من شأنك ، إنما هو شأن أهل العلم في بحثهم ونظرهم .

ونقول لك : إن اتفاق الأئمة الأربعة : ليس إجماعا شرعياً ، ولا هو حجة واجبة الاتباع ، لكننا نقول لك : إن الحق لا يكاد يخرج عما اتفق عليه الأئمة الأربعة ، اللهم إلا أن يكون في الشاذ النادر من المسائل والأقوال ، فحسبك بالمذاهب الأربعة طريقا تسلكه ، ودع عنك التشنيع على غيرك ، ودع عنك الإلحاد ومسالكه .

والله عند قلب كل قائل ولسانه ، والله يعلم المفسد من المصلح ؛ ولو شاء الله لأعنتكم ؛ إن الله عزيز حكيم .

راجع جواب السؤال رقم : (34531) .

وانظر للاستزادة جواب السؤال رقم : (89671) ، (138873) .

والله تعالى أعلم .